أحكام وأحوال الإمام والمأمومين- المحاضرة 31 - الفقه - المستوى الثاني - د.منصور بن عبد الرحمن الغامدي

منصور الغامدي

يا راغبا في كل علم نافع متطلع لزيادة الايمان وتريد سهلا نوال ميسرا ياتيك ميسورا باي مكان. زاد زاد ينبوعها صاف صافي اليوم غلة الظمان الفقه الميسرة عاملا للشرع دون تعصب لفلان - 00:00:00

للعلم كالازهار في البستان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ربنا علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم هيء لنا من امرنا رشدا - 00:00:40

واتنا من لدنك توفيقا وسدادا وصوابا اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا يا مفهم سليمان فهمنا. اخواني واخواتي هذا هو الدرس الثالث عشر من سلسلة دروس الفقه في اكاديمية زاد المباركة في فصلها الدراسي الثاني - 00:01:04

اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك في هذه الاكاديمية ان يبارك في القائمين عليها ومعلميها وطلابها ومن ساهم فيها ومن دعمها اللهم امين اخواني واخواتي سوف نواصل ان شاء الله تعالى في هذا الدرس الحديث عن موضوع الامامة في الصلاة. وكنا قد تحدثنا في الدرس الماضي عن معايير اختيار - 00:01:22

امام وتحدثنا عن مسألة امامة المفترض بالمتنفل والمتنفل بالمفترض وتحدثنا عن امامة النساء وانه لا يشرع للمرأة ان تؤم الرجال وانما تؤم المرأة النساء من جنسها نريد ان ننتقل ان شاء الله تعالى في هذا - 00:01:44

اليوم الى بعض الموضوعات كذلك المتعلقة بالامامة في الصلاة. فنتحدث مثلا عن امامة المفترض بالمفترض اختلاف النيات في الفريضة. او من يقصر الصلاة بمن يتم الصلاة او عكس ذلك كذلك نريد ان نتحدث عن موضوع احوال المأموم مع الامام من حيث الموافقة والمتابعة والمسابقة - 00:02:03

كذلك نريد ان نتحدث عن مسألة صفوف الامام وتقدم الامام على المأمومين فنشرع بعون الله سبحانه وتعالى فنقول اولا في صفة الامامة يشرع للامام ان يتقدم ان يتقدم على المأمومين - 00:02:24

اذا كان اذا كان يصلي خلفه اثنان فاكثر اما اذا كان يصلي معه مأموم واحد فقط فانه يقف عن يمينه وقد صلى ابن عباس رضي الله تعالى عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم لوحده - 00:02:42

صلى فوقف عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فاداره وجعله عن يمينه. وجعله عن يمينه اذا الامام اذا كان يصلي يكون المأموم يكون عن يمين الامام. يكون عن يمين الامام - 00:02:57

فان كانوا اثنين فانهم يتأخرون ويصلون ويصلون خلف الامام طيب فان كان معهم نساء مثلا اثنين او شخص ومعه امرأة نقول ان هذا الشخص يصلي عن يمينه اذا كانوا اثنين يصلون وراءه والمرأة تكون خلفهم كما جاء في حديث انس رضي الله تعالى عنه قال فصففت انا واليتيم - 00:03:16

وراءه والعجوز من ورائنا اذا يكون هناك ثلاثة صفوف الصف الاول فيه الامام الصف الثاني فيه الرجال الصف الثالث في العجوز كما جاء في حديث انس او النساء عموما كما جاء في غيره من الاحاديث - 00:03:40

اه لكن في هذه الصفة في صلاة انس رضي الله تعالى عنه قال والعجوز من ورائنا صلت خلف انس واليتيم الذي صف معه اذا هذا الحديث يبين لنا هيئة وصفة الاجتماع في الصلاة وصفة - 00:03:59

التراتبية مع الامام طيب هنا مسألة اخرى نرغب الحديث عنها وهي احوال الامام مع المأموم من حيث المسابقة والموافقة الامام انما جعل ليؤتم به كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:16

معنى يؤتم به يعني يقتدى به فاذا كبر الامام كبر الناس واذا ركع الامام ركع الناس واذا رفع الامام رفع الناس وهكذا واذا سجد سجدوا لا يشرع لا يشرع للمسلم - 00:04:37

ان يسابق الامام ولا يشرع له موافقته. بل انما المشروع في حقه ان يقتدي به ويتابعه يعني يكون بعده لذلك جاء في حديث البراء رضي الله تعالى عنه انه قال - 00:04:57

اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم لم يحن احد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده لاحظوا حديث البراء قال لم يحني احد منا ظهره يعني ما يشرع في هيئة السجود - 00:05:11

ما يبدأ في السجود حتى يسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم بدأ هو في السجود وعلى الحقيقة فيه تنبيه للناس لان في بعض الناس هداهم الله - 00:05:34

يصير من اول ما يبدأ الامام يشرع في السجود وهم بدأوا اما معه واما بعده بيسير وهو لم يقع بعد ساجدا. كذلك في الركوع ربما اذا بدأ في حال الانحناء للركوع تجد انه - 00:05:47

بدأوا في حال الانحناء للركوع لا وانما المشروع انه اذا ركع استتم راكع ان تركع واذا استتم ساجدا الامام ان يسجد المأموم. وهكذا اذا استتم قائما. هذا معنى المتابعة بمعنى ان يكون بعده - 00:06:01

ان يكون بعده طيب ما هي الاحوال؟ هل معنى هذا ان يكون بعده ان يتأخر عنه كثيرا؟ لا. التأخر عنه كثيرا كذلك هذا مخالف لمقتضى مخالف لمقتضى المتابعة اذا مقتضى الامامة - 00:06:19

مقتضى الاقتداء هي المتابعة بمعنى ان يفعله بعده مباشرة لكن فرضا لو ان الامام سجد فبقي هذا الشخص المأموم واقف لم يسجد وتأخر عن الامام نقول هذا التأخر غير مشروع وهو مكروه في حقك. واذا - 00:06:34

رفع الامام ودخل في الركن الثاني وهو الرفع من السجدة وانت لم تسجد بعده فان هذا لا يجوز في حقك لاحظ الان انك تأخرت عن الامام ركنين صار رفع انتقل للركن الذي يليه وهو الجلسة بين السجدتين وانت لما تسجد بعده. اذا هذا فيه تأخر - 00:06:56

اذا نحن نقول احوال المأموم مع الامام الحالة المشروعة الحالة الاولى ان يتابعه. فيفعل الفعل بعده مباشرة. هذي الحال مشروعة التي امر النبي صلى الله وسلم بها والتي كان يفعلها الصحابة الكرام كما روى لنا البراء رضي الله تعالى عنه في الحديث كما جاء عنهم رضي الله عنهم انهم كانوا يأتمون بالنبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذه الحال - 00:07:12

الاكمل وهي الحالة الواجبة وهي الحالة المشروعة في حق المأمومين مع الامام طيب وهناك حال محرمة وهي ان يسابق الامام فيركع قبله او يسجد قبله هذا لا يجوز انما جعل الامام ليؤتم به - 00:07:36

فكيف المأموم يسابق الامام ويسجد قبله ويركع قبله؟ هذا لا يجوز طيب هناك حال بينهما وهي حال مكروهة لكن لا تصل الى درجة المحرمة لانه ليس فيها مسابقة وهي حال الموافقة موافقة الامام كيف - 00:07:58

من اول ما يبدأ الامام انتهى مثلا من القراءة بدأ يتهيأ للركوع فجاء يركع نجد ان هذا الشخص يركع معه هذا توقع الامر لم يقتدي به ويتابعه ويأتم به وانما وافقه - 00:08:15

فهذا نقول هذا من الاحوال المكروهة في الصلاة وان كانت لا لا تصل الى درجة التحريم وهي درجة المسابقة مسابقة الامام ولكنها مكروهة لانها موافقة ولانه ترك الائتمام المشروع الذي هو الاقتداء والمتابعة - 00:08:30

طيب الحالة الرابعة الحالة الاولى قلنا هي حال المتابعة المشروعة الحالة الثانية هي حال المسابقة وهذي قلنا انها محرمة ومنهي عنها الحالة الثالثة قلنا حال الموافقة طيب الحالة الرابعة ان يتأخر عنه - 00:08:46

ولكن ليس على وجه المتابعة وانما تأخر كبير بحيث انه الامام انتقل للركن الذي يليه وهو لم يتابعوا مثلا الامام ركع ولكن هذا المأموم تأخر في الركوع فلم يركع حتى رفع الامام - 00:09:04

ثم جاء هذا الركع نقول هذا تأخر هذا تأخر بالغ منهي عنه ولا يجوز. اذا يكون المشروع في حق المتابعة. وسوف نذكر ان شاء الله تعالى بعض الاحوال التي يشرع فيها المخالفة او شيء من هذا اللي هي الاحوال الاستثنائية ولكن بعد هذا الفاصل القصير ان شاء الله تعالى - 00:09:26

اذا كنتم ثلاثا فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما. فان ذلك يحزنه. ادب يعلمنا اياه نبينا صلى الله عليه وسلم من خلال النهي عن التناجي وهو ان يستأثر اثنان بالحديث سرا دون الثالث - 00:09:46

او ثلاثة دون الرابع او اربعة دون الخامس وهكذا. فان هذا لون من الحاق الاذى بالمسلم. لانه يعود عليه بالحزن والخوف وربما ظن ان ذلك لاحتقاره والحط من كرامته فيزيده ذلك غما وحزنا - 00:10:18

لذا حرم الاسلام التناجي كما قال تعالى ثم يعودون لما نهوا عنه ويتناجون بالاثم والعدوان. ومن صور التناجي رمى ان يتكلم اثنان بلغة مختلفة لا يفهمها الثالث او ان يكتب احدهما للاخر في ورقة - 00:10:38

والثالث جالس ولا يمكنه الاطلاع على ما كتب قال النووي رحمه الله وفي معناه اي معنى التناجي ما اذا تحدث بلسان لا يفهمه. لان العلة موجودة. فاذا كان الحديث دائرا بين اثنين - 00:11:07

ببداية ثم اتى ثالث واراد ان يدخل بينهما فان ذلك لا يجوز الا باذنهما. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان اثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما واعلم انه ان دعت الضرورة الى التناجي فانه يكون مباحا بشرطين. الاول ان تكون هناك مصلحة - 00:11:25

ناجحة على مفسدة تناجي. الثاني ان يكون ذلك باذن الشخص الثالث ورضاه. والا حرم. فالتناجي من تسويل الشيطان وتزيينه فاذا احسست بحزن من جراء تناجي بعض الناس امامك فاستعذ بالله وتوكل عليه - 00:11:51

فانه سبحانه كافيك من كل سوء وكيد. قال تعالى المحزون الذين امنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون نواصل الحديث معكم عن احكام الامامة في الصلاة - 00:12:10

وكنا قد تحدثنا قبل هذا الفاصل عن احوال الامام مع المأموم وذكرنا ان الحال المشروعة المأمور بها المتابعة ومعنى المتابعة ان الامام اذا ركع فاستتم راكعا يشرع الامام فيشرع المأموم فيركع - 00:12:52

واذا سجد الامام وقع على الارض ساجدا فان المأموم يبدأ حني ظهره انحناء ظهره هو ويسجد هذا معنى المتابعة يكون بعده مباشرة فان تأخر عنه جدا حتى انتقل الامام انتقل الامام الى ركن اخر - 00:13:11

وهو لما يدخل معه في الركن الذي كان قبله فهذا تأخر تأخر بالغ محرم وان سابقه فدخل في الركن قبله فهذه مسابقة محرمة وذكرنا ان موافقة الامام مكروهة لانها لا تصل الى درجة المسابقة التي حرمها النبي صلى الله عليه وسلم ولكنها تخالف المشروع وهو المتابع - 00:13:35

طيب هناك بعض الاحوال مثلا لو ان انسانا لو ان انسانا مثلا ابتلي بان صلى خلف شخص ما يعرفه مثلا او كان مسبوق فجاء فوجد آآ مثلا انسان يصلي وهذا الانسان حقيقة غير مطمئن في صلاته - 00:13:59

الامام هذا غير مطمئن في صلاته. مثلا نفترض انه فاتته الجماعة فدخل هذا وجد جماعة امامه فصلى معهم هذا الامام غير مطمئن في صلاته فلما ركع ركع بسرعة فجاء ليتبعه فاذا به قد رفع فجاء ليتبعه فاذا به قد سجد - 00:14:20

ما المشروع في حقه نقول هذا لا يحرم عليه هذا التأخر. بل المشروع في حقه ان ينفتل من الصلاة ويصلي وحده اذا كان هذا الامام لا يقيم الصلاة لا يقيم الصلاة فانه - 00:14:39

فانه يشرع في حقه ان ينفتل من الصلاة فيصلي وحده. لاحظتم الان اذا واحيانا بعض آآ اخواننا المصلين هداهم الله ربما لا يقيم الصلاة ينبغي على الامام اذا صلى ان يصلي بالناس صلاة معتدلة - 00:14:55

صلاة معتدلة لا يخفف بهم تخفيفا لا يخفف بهم تخفيفا بالغا بحيث ان الشخص الثقيل والشخص الكبير لا يستطيع ان يدركه لا ولا يطول بهم تطويلا بالغا. بحيث ان الشخص الذي وراءه يصير يتعب من الصلاة ويمل الصلاة ويريد ان يخرج من الصلاة. لا - 00:15:15

وانما يصلي صلاة معتدلة. متوسطة تصلي صلاة معتدلة صلاة خفيفة ما معنى خفيفة؟ بمعنى انها تكون معتدلة الاركان تامة الاركان

موجزة. لا يطولها تطويلا بالغا لا اه يعني يستطيع الناس ان يقوموا فيه او يملوا او يتعبوا - 00:15:39
ولا كذلك يعجل فيها تعجيلا بالغا يحاول الناس ان يدركوه ولا يستطيعوا ان ان يدركوه في الصلاة. هذا لا وقد جاء في حديث معاذ رضي الله تعالى عنه انه لما رجع فصلى بقومه ليلة - 00:16:03
صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فرجع فصلى بقومه فصلى بهم فافتتح سورة البقرة فاطال في الصلاة فانفتل رجل من الصف وصلى لوحده فغضب معاذ عليه وقال انك منافق - 00:16:21
فذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو معاذا في اليوم الذي يليه وقال ان معاذ انتظرناه في الصلاة وصلى بنا هذه الصلاة الطويلة فغضب النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ وقال فتان انت يا معاذ ايكم ام الناس فليخفف - 00:16:37
في الحديث اقرأ بهم او صل بهم الليل اذا يغشى والضحى فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ في صلاة العشاء بهذه الصلوات التي بهذه السور التي يسميها اهل العلم اواسط المفصل اواسط المفصل - 00:16:53
والمفصل من قاف الى سورة الناس طواله من سورة قاف وما بعدها الى سورة عمه واوسطه من سورة عما الى سورة الضحى وقصاره من بعد سورة الضحى او من سورة - 00:17:09
ضحى الى اخر القرآن الكريم. هذا قصار جدا. قصار مفصل وواسطه هو طوال المفصل فاصطلح اهل العلم على تسميته باواسط المفصل. فلذلك يشرع المسلم مثلا في صلاة العشاء ان يقرأ باواسط المفصل. لا يطيل بالناس الصلاة الطويلة التي - 00:17:23
جعلت هذا المأموم ينفتل وهذا في حقيقة دلالة انه احيانا قد يكون الانسان لعذر شرعي صحيح ينفتل عن الصلاة مثلا انسان اه دافعه الاخبثان فنقول في هذه الحال اما انك تخرج من الصلاة - 00:17:39
فتذهب فتقضي حاجتك و اه تتوضأ وترجع فتدرك الجماعة هذا الحل الاول وهو الافضل والحل الثاني لا انه ربما انفتل فصلى صلاة خفيفة و ذهب ليقضي حاجته كذلك لو طول الامام تطويلا بالغا - 00:18:02
تطويلا بالغا مخالفا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم. بعض الناس اذا يعني قرأ بهم الامام اه نصف صفحة قالوا هذا الامام طول او صفحة واحدة قالوا هذا الامام طول لا - 00:18:25
ليس المراد صفحة ما هو بالتطوير بعض الناس يعني اذا سمع القرآن اية يعني دقيقة ولا دقيقة قال خلاص هذه صلاة طويلة لا ما هو المعيار في التخفيف والتطوير؟ ينبغي لنا ان نرجع الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:38
طيب فاذا طول الامام تطويلا بالغا غير المعهود وغير المعروف مثل ما فعل معاذ رضي الله تعالى عنه في ذلك في تلك الليلة التي اخطأ فيها ووجهه النبي صلى الله عليه وسلم لما طول بالناس - 00:18:52
النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ذلك الرجل الذي انفتل من الصلاة وصلى وحده. لماذا لان معاذ استفتح البقرة وصلى صلاة طويلة بالناس رضي الله تعالى عنه وارضاه. لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال ايكم اما الناس فليخفف. اذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء - 00:19:05
صلاة الانسان لنفسه يشرع للانسان ان يطول فيها بما شاء. لذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى بالناس خفف الصلاة كما قال انس وكما رواه جمع من الصحابة ابن عمر وغيرهم - 00:19:23
لكن لما صلى اذا عذرا اذا صلى بالناس لكن لما صلى لنفسه صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث حذيفة وابن عباس يصلي صلاة طويلة صلى النبي لنفسه في صلاة الليل - 00:19:33
صلاة سورة البقرة وال عمران والنساء في ركعة صلوات الله وسلامه عليه هذا لا شك انه من مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم لله محبته لله وتعظيمه لكتاب الله لكن لاحظوا - 00:19:44
هنا النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين مقام بين مقام التزام الحق والرحمة بالخلق فهو حين يصلي لوحده يطول في مناجاة ربه ما شاء ولكن من رحمته بالخلق صلوات الله وسلامه عليه - 00:19:59
انه اذا ام بالناس خفف عليهم الصلاة ولو ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس الصلاة التي يحبها هو ويريدها هو صلوات الله

وسلامه عليه لطول بهم لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:23
قال جعلت قرة عيني في الصلاة جعلت قرة عيني في الصلاة. لذلك معنى ذلك ان هذه قرة العين وراحة النفس لكن لم يحمل النبي صلى الله عليه وسلم الناس على - 00:20:38
حاله هو صلوات الله وسلامه عليه وانما كان يصلي لوحده في طول لكن لما يؤم بالناس ويخفف لاحظوا هذا جمع عجيب من النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وهذا حقيقة فيه - 00:20:52
تربية للناس للائمة للخطباء للدعاء الى الله سبحانه وتعالى انهم يلتزمون الحق ويعظمون الحق ويعرفون الحق ويعملون بالحق ومع هذا يرحمون الخلق يجمعون بين العلم بالحق واعتقاده والقيام به والعمل به - 00:21:05
وبين الرحمة بالخلق وهذا في الحقيقة لان احيانا بعض الناس ربما اطال في الصلاة جدا ونسي الرحمة بالخلق طيب ربما بعض الناس اراد ان يخفف تخفيف بالغ ونسي التزام الحق والعمل به واعتقاده. لذلك التخفيف - 00:21:24
في الصلاة الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم هو التخفيف الذي تقوم به الصلاة ليس التخفيف الذي هو نقر الركوع والسجود والعياذ بالله لا هذا لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم البتة. ان الانسان ينقل ركوعه وسجوده. لا - 00:21:45
وانما يخفف تخفيفا تخفيفا في تمام تخفيفا وايجازا في تمام بحيث ان تكون صلاته صلاة تامة ومطمئنة يتم ركوعها وسجودها ويطمئن فيها هذا الامام ويصلي وراءه الناس مطمئنون في صلاتهم يتمون صلاتهم وتكون هذه الصلاة خفيفة عليهم - 00:21:57
طيب فاصل قصير ونعود اليكم ان شاء الله تعالى بعد هذا الفاصل ان اردت النجاح في الدنيا والسعادة في الاخرة فاسلك طريق العلم. لكن الافات على هذا الطريق كثيرة. منها الرياء - 00:22:19
بان يراد بالعلم الشهرة وثناء الناس. قال صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليماري به السفهاء او ليباهي به العلماء او ليصرف وجوه الناس اليه فهو في النار. ومنها الكبر والعجب - 00:22:45
قال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. ومنها الحسد قال تعالى بينهم اي بغى بعضهم على بعض. فاختلفوا في الحق لتحاسدهم وتباغضهم. ومنها الانشغال بالدنيا وملهياتها واشغالها عن تحصيل العلم النافع. ومنها التعالم والتصدر قبل التأهل. فان التصدر يمنع من تلقي - 00:23:03
العلم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا. ومنها الفتور والكسل. قال صلى الله عليه وسلم ان لكل عمل شرا ولكل شرة فترة، فمن كانت شرته الى سنتي فقد افلح - 00:23:40
ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك فالزم طريق العلم ولا تصدنك الافات. واحذر من قطاع الطريق. قال تعالى لكم الشيطان انه لكم عدو مبين نواصل بعد هذا الفاصل ونتابع حديثنا - 00:24:00
عن احكام الامامة في الصلاة ذكرنا ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم كان تطويل الصلاة اذا صلى لنفسه وتخفيف الصلاة اذا صلى بالناس اماما رحمة بالخلق صلوات الله وسلامه عليه - 00:24:40
وذكرنا ان المشروع في حق الامام ان يخفف الصلاة في تمام بمعنى ان يقيم ركوعها وسجودها ويطمئن فيها مع تخفيف للصلاة ويحسن القراءة ويجودها ولا يشرع في حق الامام ان يطول تطويلا يؤذي المأمومين - 00:25:00
ولا يقصر تقصيرا يؤذي المأمون. فان خالف هذا المشروع فطول تطويلا بالغا يؤذي المأمومين او قصرت تقصيرا لم يستطع معه المأمومون ان يفعل الواجب عليهم من الطمأنينة ومن اقامة الركوع والسجود فانه ينفتر عنه المأموم ويصلي ويصلي لوحده كما جاء في حديث معاذ رضي الله تعالى عنه ولم يكن - 00:25:21
النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشخص الذي انفتن طيب من الاحكام التي نود ان نذكرها هنا انه يشرع في الصلاة للامام ان يطول الركعتين الاوليين اكثر من الاخريين في صلاة الظهر والعصر والعشاء - 00:25:44
فيطول في الركعة الاولى اكثر من الثانية وهذا جاء في حديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه لما شكاه اهل الكوفة قال لعمر رضي الله تعالى عنه لما استفسر - 00:26:01

عمر منه قال اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطول في الاوليين واركد او اركد في الاخريين. فقال عمر رضي الله تعالى عنه ذاك الظن بك يا ابا اسحاق - 00:26:13

هذه السنة ذكرها سعد وقره عليها عمر رضي الله تعالى عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطول في الركعتين الاولين اكثر من من الركعتين الاخريين وهذا في الحقيقة يوافق ما ذكرناه - 00:26:29

من ان المشروع في حق الامام والمنفرد ان يقرأ ما في الركعتين الاوليين مع الفاتحة سورة. واما في الركعتين الاخريين فانه يقتصر على فاتحة الكتاب فبالتالي تكون هذه الركعتين الاخريين اقصر من الركعتين الاولين - 00:26:40

كذلك من الاحكام التي نرغب ذكرها هنا وهو ان انسان لو صلى بجماعة لو صلى بجماعة ثم بعد ان انقضى من الصلاة وسلم الناس. تذكر هذا الامام بعد ذلك انه كان محدثا - 00:26:58

فما هو الواجب نقول الواجب على هذا الامام الذي كان محدثا ان يتوضأ ويعيد الصلاة هل يجب على المأمومين هل يجب على المأمومين ان يعيدوا الصلاة؟ نقول لا يجب لا يجب على المؤمنين ان يعيدوا الصلاة لانهم صلوا صلاة صحيحة - 00:27:21

ولم يعلموا بحدثهم هو لم يعلم بحدثه لكن هل معنى كون لم يعلم بحدث انه لا يجب عليه ان يعيد الصلاة؟ يجب عليه ان يعيد الصلاة هو. ولكن لا يجب على المأمومين الذين صلوا على طهارة ان يعيدوا ان يعيدوا صلاتهم - 00:27:39

طيب لو علم المأمون في اثناء صلاته انه قد احدث نقول انه يتقدم شخص اخر فيصلي فيصلي مكانه فان لم يتقدم شخص اخر يصلي مكانه فانهم يصلون ويقضون صلاتهم يتمون صلاتهم - 00:27:53

اذا ولكن لا يجوز لهم ان يأتموا بهذا الشخص المحدث متى ما علموا. اما اذا انقضت الصلاة ولم يعلموا فانه تصح صلاتهم ان شاء الله تعالى ولا اشكال في ذلك - 00:28:07

كذلك عندنا مسألة وهي حكم اختلاف النية بين الامام والمأموم. وكنا قد تكلمنا عن اختلاف النية من حيث الفرض والنفل. وذكرنا انه تصح امامة المفترض بالمتنفل وتصح امامة المتنفل بالمفترض - 00:28:19

طيب يبقى عندنا مسألة ما حكم اختلاف النية في الفرض مثلا ان يصلي شخص الظهر خلف وخلفه انسان يصلي العصر او يصلي انسان الظهر خلف من يصلي العصر مثلا لاحظوا الان اختلاف اختلاف النية نقول - 00:28:39

لا لا اشكال ان شاء الله تعالى لا اشكال ان شاء الله تعالى في صحة ائتمام المفترضين بالمفترض ولو اختلفت نيتهم. فيجوز لمن يصلي الظهر ان يصلي خلف من يصلي العصر ومن يصلي العصر خلف من يصلي الظهر - 00:29:01

طيب ما العمل اذا كان هناك اختلاف في عدد الركعات فمثلا انسان يصلي العشاء خلف شخص الامام يصلي المغرب نقول الامام سوف يسلم من ثلاث ركعات بحكم انه يصلي المغرب - 00:29:18

فهذا الذي يصلي خلفه العشاء عليه ان يقوم فيأتي بركعة كأنه مسبوق كأنه مسبوق فيأتي بركعة بعد ان يسلم الامام حتى يتم الرابعة وهذا ان شاء الله تعالى لا اشكال فيه - 00:29:41

طيب قد يكون هناك اشكال لو كان العكس لو كان الامام يصلي العشاء لو كان الامام يصلي العشاء وهذا الشخص المأموم يصلي المغرب وهذا المأموم يصلي المغرب. فالان لاحظوا ان الامام سوف يصلي اربع ركعات - 00:29:54

وهذا المأموم سوف يصلي ثلاث ركعات الاظهر والله تعالى نقول اذا كان هذا المأموم يعلم ان هذا سوف يصلي اربع ركعات فان الافضل والله تعالى اعلم ان يتأخر عنه بركعة - 00:30:16

ان يتأخر عنه بركعة بحيث ان يتابعوا في الثلاث ركعات الباقية من صلاته او كذلك لو صلى معه من بدء الصلاة فلا اشكال ان شاء الله تعالى فاذا قضى الامام الركعة الثالثة الامام طبعا يصلي العشاء سوف يقوم الى الرابعة. نقول لهذا المأموم - 00:30:28

اجلس انت للتشهد وتشهد وصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم سلم ثم سلم. ان فتل عن انفتل عن الامام وصلى لوحده لاحظتم اذا نقول انت عندك احد خيارين لهذا المأموم - 00:30:47

اما انك تتأخر ركعة فتصلي مع الامام الثلاث ركعات الباقية واما ان تصلي مع الامام من اول صلاته وهذا يسأل عنه ربما بعض الناس

يقول انا صليت مع الامام ما ادري انه كان يصلي العشاء - 00:31:06
فاتيت وصليت معه المغرب فوجئت انه قام الى الرابعة كنت اظن يصلي المغرب فطلع يصلي العشاء فوجئت انه قام الى الرابعة ماذا افعل نقول اذا قمت انت من السجدة من السجدتين في الركعة الثالثة اجلس لا تقوم معه ولا الرابعة - 00:31:19
ما يجوز للانسان ان يقوم من الرابعة في صلاة المغرب فتجلس وتتشهد وتسلم ونقول ان حديث معاذ فيه دلالة على هذا الامر. لان ذلك الشخص ان فتل لحاجة هنا الان انفتن هذا لحاجة بل لامر واجب وهو انه لا يجوز له ان يقوم رابعا في صلاة المغرب - 00:31:34
فلذلك نقول له يجوز لك ان تنفتن وتصلي وتنفرد عن الامام وتصلي وتسلم لوحدك. لاحظتم ايها الاخوة لماذا لانه لا يجوز له ان يقوم لا يجوز له ان يقوم الى رابعة - 00:31:54
هنا مسألة كذلك نود الحديث عنها وهي اذا صلى شخص مسافر خلف شخص مقيم مثلا ربما الانسان يسافر فيصلي في بعض محطات الطرق فيجد اماما يصلي العشاء فدخل معه كان يظن انه سوف يقصر الصلاة ولكن اتمها - 00:32:09
بعض الناس هداهم الله ربما انفتل من الصلاة صلى معه ركعتين وانفتن هذا لا يجوز والله تعالى اعلم لانه خالف الامام لاجل امر مستحب وغير واجب لاحظتم؟ اما الشخص الذي انفتن لاجل انه يصلي المغرب نقول هذا خالف الامام لاجل امر واجب - 00:32:27
يحرم عليه ان يقوم الى رابعة في المغرب لكن هذا الشخص نقول يسن في حقك القصر ولكن لا يحرم عليك انك تقوم الى رابعة. فالان انت لما اتم الامام الصلاة صلاة العشاء - 00:32:48
انتصار عندك حالين اما ان تأتي بالامر الواجب وهو متابعة الامام متابعة الامام فتصلي اربع ركعات واما ان تقوم بامر مستحب وهو القصر في الصلاة وتخالف الامام نقول لا لازم ان تأتي بالواجب يجب عليك انك تتم الصلاة - 00:33:03
ولا تنفتل عن الامام لاجل لاجل القصر في الصلاة اذا هذا الان التفريق بين هذه الاحوال لذلك نقول خلاصة هذه الاحوال نقول ان الاصل وجوب متابعة الامام وهذه المتابعة متابعة في الاعمال الظاهرة - 00:33:24
ولا يظر اختلاف النيات فيجوز اختلاف النيات في الفروض المغرب والعشاء والفجر والظهر والعصر لا مانع من اختلاف النيات ولا مانع من اختلاف النيات من حيث الفرض والنفل ولا مانع من اختلاف النيات من حيث القصر والتمام. لا اشكال في هذا كله ان شاء الله تعالى - 00:33:46
الا اننا نقول اذا كان اختلاف النيات هذا يؤدي بشخص مثلا يصلي المغرب خلف من يصلي العشاء فهذا يحتاج ان ينفتل فلا مانع ان ينفتل من الصلاة لاجل انه يحرم عليه القيام الى رابعة - 00:34:02
ولكن لا يجوز له ان ينفتل من الصلاة ويصلي وحده لاجل ان يأتي بسنة القصر في السفر بل يجب عليه ان يأتم بالامام يجب عليه ان يأتم بالامام ولا يخالفه في الاعمال الظاهرة - 00:34:20
طيب لو جاءنا هذا المسافر وقال انا ادركت الركعتين الاخيرة من الصلاة او ادركت الركعة الاخيرة من الصلاة نقول لا مانع. اذا ادركت الركعتين الاخيرة مع الامام فسلم معه لانك لم تخالف الان الامام - 00:34:36
وانما اتيت ما يوافق لهم فسلم معه طيب قال ادركت ركعة نقول اذا ادركت ركعة فقم فاقض ركعة ثم سلم الان لاحظوا انه اتى بالسنة على وجه لا يخالف فيه الامام في الاعمال الظاهرة - 00:34:49
هنا لا مانع لكن اذا كان تحصيله لسنة القصر في السفر يؤدي به الى ان يخالف الامام في الاعمال الظاهرة نقول لا لا تأتي بهذه السنة وتخالف الامام بل الواجب عليك متابعة الامام - 00:35:06
طيب اذا كان متابعة الامام تؤدي الى انه يخالف هيئة الصلاة الواجبة مثلا يصلي المغرب اربعا نقول لا يجب انك تنفتل في الصلاة فتصلي المغرب لا تصلي المغرب ثلاثا كما - 00:35:20
هو اه كما هي صفة صلاة المغرب. اذا هذا هو التفصيل فيما يتعلق بائتمام باختلاف النيات بين الامام والمأموم. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم للخير وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:35:37
اجمعين يأتيك ميسورا باي مكان اكاديمية ينبوعها صاف صافي اليوم غلة الظمان وتعلم الفقه الميسر عاملا بالشرع دون تعصب لفلان

اكاديمية للعلم كالازهر في البستان - 00:35:53